

التدرج

بين التشريع والدعوة

إعداد

د. يوسف محيي الدين أبوهلالة

الأستاذ المساعد بكلية الدعوة والإعلام

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
جمادى الآخرة ١٤١٢هـ

فسح وزارة الإعلام برقم ١٧٧٦/م
وتاريخ ١٩/٣/١٤١١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله ،
وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فإن الإسلام دين الله للخلق كافة ، وهو رحمة الله للناس
أجمعين ، على اختلاف العصور وامتداد الآباد ، فيه الهداية
التامة ، والنعمة العامة ، لذلك ضمّنه الله ما يصلح للبشر ،
ويوافق فطرتهم ، ولا يجدون حين الأخذ به في نفوسهم حرجاً
ولا غضاظة .

إن ما كلّف به رسول الله ، ﷺ ، لم يكن سهل المراحل ،
قريب الآماد ، كان عليه أن يبلغ أمر ربّه لينقذ البشرية من
مواريث عقديّة وفكريّة ، أثقلت قلب الإنسان ، وأزهقت
روحه ، وأطفأت ألق الفطرة فيه ، وليغيّر بوحى الله تكوين
أمة ، ويخرجها من الظلام الدامس إلى النور المبين ، وليهدم
وجوداً ضربت أطنابه في الأرض ، ليقيم على أنقاضه وجوداً
آخر ، يتألق عظمة ، ويهتز نضرة ، ويتفوق اقتداراً ، فكيف؟
يتمّ ذلك؟ إن ذلك لن يتم إلا بردّ الإنسان إلى الإيمان بخالقه

أولاً، وإنارة عقله بأنوار الشرع ثانياً، وتقديم الإسلام له كما
يقدم العلاج للمريض، لقد جاء رسول الله، ﷺ، بشريعة
سمحة، ما أغمضت عنها عن واقع البشرية، وطبيعة النفس
الإنسانية، بل جاءت بما يتماشى مع الفطرة التي فطر الله
عليها عباده، فمن سماحة هذا الدين، أنه راعى مع الناس
سنة التدرج في كثير مما شرع لهم، سواء فيما فرض عليهم، أو
فيما نهاهم عنه، فما هو التدرج؟ وكيف كان التدرج في
التشريع؟ ثم كيف كان في الدعوة؟ وهل يجوز لنا أن نتدرج
مع الناس في الأحكام بعد استقرارها أم هل نجعل عدم
التدرج عائقاً يحول دون قبول الدعوة؟

إن هذا الموضوع لجدير بالبحث والدراسة، إذ تعددت
الآراء فيه، وتباينت الاتجاهات حوله، وسأحاول هنا تسليط
النضوء عليه، عسى أن أوضح أموراً ذات بال.

تعريفات

تعريف التدرج لغة :

جاء في لسان العرب، الدراجة : التي يدرج عليها الصبي أول ما يمشي، والمدارج : الشايات الغلاظ بين الجبال، واحدها مدرجة، وهي المواضع التي يدرج فيها، أي يمشي، ويقال درجت العليل تدريجاً، إذا أطعمته شيئاً قليلاً، وذلك إذا نَقَه، حتى يتدرّج إلى غاية أكله، كما كان قبل العلة، درجة درجة، ويُقال : هذا الأمر مدرجة لهذا، أي متوصل به إليه . . . ويقال درجه إلى كذا واستدرجه، بمعنى أدناه منه على التدرّج^(١).

تعريف التدرج اصطلاحاً:

نستطيع على ضوء التعريف اللغوي للكلمة، أن نقول : إن التدرج : هو الانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى متقدمة، للبلوغ إلى الغاية المنشودة، بطرق مشروعة مخصوصة.

(١) ابن منظور، لسان العرب، مجلد ٢، ص ٢٦٧، دار صادر بيروت ١٩٦٨ م.

ما لم يجز فيه التدرج

لقد وقف الإسلام من كل قضية انزلت إلى نفس الفرد، أو إلى نفس الجماعة لتفسدها، وتذهب بنقاء فطرتها، موقفاً صارماً حازماً لا تساهل فيه، ولا تدرّج في الأخذ به، إذ اعتبر ذلك جريمة في حقّ الحياة الإنسانية، لا يجوز بحال السكوت عنها طرفة عين، فليقطع، الإسلام فيها برأيها، ولتكن حدوده فيها غير قابلة للنقاش، ومن هذه الأمور:

(١) العقيدة:

فالعقائد مثلاً لا تقبل التدرّج، لأن العقيدة تقوم على اعتبار الشيء حقاً أو باطلاً، وهذا لا يصلح التدرج فيه، بل إن كان حقاً فسيبقى مع الزمن كذلك، وإن كان باطلاً، فسيكشف الزمن بطلانه، وعقائد الإسلام، هي حق واضح، ونور ساطع، لن يكشف الزمن مهما امتد، إلا عن روعة ما جاءت به، وصحته وسموه، ولقد شاءت إرادة الله - سبحانه وتعالى - أن تكون قضية العقيدة، هي القضية الأولى التي تتصدى لها الدعوة، منذ أول يوم للرسالة، وأن يبدأ رسول الله، ﷺ، أولى خطواته، بدعوة الناس إلى كلمة

التوحيد، ولم يتجاوز هذه القضية الأساسية، إلى شيء من التفرعات المتعلقة بنظام الحياة، إلا بعد أن استقرت هذه الحقيقة في القلوب، ورسخت في الضمائر، لقد رفض رسول الله، ﷺ، التدرّج مع المشركين، فيما يتعلق بكليات الدين وأساسه، حين عرض عليه المشركون، أن يلتقوا في منتصف الطريق، فيقبل شيئاً من عبادتهم، وأن يقبلوا شيئاً من عبادته، فكان الجواب من الله حاسماً والردّ منه قاطعاً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ﴾. [الكافرون: الآيات: ١، ٤].

إن الله - سبحانه - لم يرض لرسوله أن يسايرهم في ذلك الأمر، إنما طالبهم ابتداءً، أن ينخلعوا من جاهليتهم، ويتبرءوا من ضلالتهم وسفاهتهم، فهو افتراق لا التقاء فيه، واختلاف لا تشابه فيه، وانفصال لا اتصال فيه، وتميّز لا اختلاط فيه.

وحين جاءه عتبة بن ربيعة، متحدّثاً بلسان قومه، يقول له: إن كنت تُريد مُلكاً مُلكناك علينا، وإن كنت تُريد شرفاً سوّدناك، وإن كان إنما بك من الباءة، فاختر أي نساء قريش شئت، فلنزوجنك عشراً، وإن كنت تُريد الرياسة، عقدنا

ألويتنا لك، فكنت رأساً ما بقيت، فقال له رسول الله، ﷺ: فرغت؟ قال: نعم، قال رسول الله، ﷺ، فاستمع، فتلا عليه من أول سورة فصّلت، حتى قوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثُمُودَ﴾^(١).
ويوم جاء المشركون لعمة أبي طالب، عسى أن يثنيه عن دعوته، قال له أبوطالب: يا ابن أخي، إن قومك جاءوني فقالوا كذا وكذا، فابق عليّ وعلى نفسك، ولا تحملني من الأمر ما لا أطيق، فقال له رسول الله، ﷺ: «يا عم، والله لو وضعوا الشمس في يميني، والقمر في يساري، على أن أترك هذا الأمر، ما تركته، حتى يُظهره الله أو أهلك دونه»^(٢).

(١) ابن كثير، السيرة النبوية، مجلد ١، ص ٥٠١ - ٥٠٢.

والآية من سورة فصلت: رقم ١٣.

هذه القصة أخرجها ابن إسحاق في المغازي (١/١٨٥) من سيرة ابن هشام بسند حسن عن محمد بن كعب القرظي مرسلًا، ووصله عبد بن حميد وأبو يعلى البغوي من طريق أخرى من حديث جابر - رضي الله عنه - كما في تفسير ابن كثير (٤/٩ - ٩١) وسنده حسن. - إن شاء الله -.

(٢) المرجع نفسه، مجلد ١، ص ٤٧٤.

ويوم جاء عامر بن الطفيل، وخير رسول الله، ﷺ، في ثلاث خصال، قائلًا: أخيرك بين ثلاث، يكون لك أهل السهل، ويكون لي أهل الوبر، وأكون خليفة من بعدك، أو أغزوك بغطفان، بألف أشقر وألف شقراء^(٣) فما كان من رسول الله، ﷺ، إلا أن رفض هذه العروض، ولم يقبل أن يتدرج معه في قبول الحق، رافضًا بأسلوب قاطع حاسم، ذلك الإيمان التجاري الرخيص.

= حديث ضعيف، أخرجه ابن إسحاق (١/ ١٧٠) ومن طريقه ابن جرير (٢/ ٦٧) عن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس به. وهذا إسناد معضل ويعقوب هذا لم يدرك أحدًا من الصحابة فهو من أتباع التابعين، وقد أخرج هذه القصة مختصرًا الطبراني في الأوسط والكبير من حديث عقيل بن أبي طالب، وفيه مكان قوله: «ولو وضعوا الشمس . .» ما نصه: «والله ما أنا بأقدر أن أدع ما بعثت به من أن يشمل أحد من هذه الشمس شملة من نار» وفيه عقب هذا فقال أبوطالب: «والله ما كذب ابن أخي قط ارجعوا راشدين» قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٥: «رواه أبويعلى باختصار يسير من أوله، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

الأخلاق الأساسية:

وكذلك الأخلاق الأساسية للمجتمع ، كالصدق والوفاء والأمانة والعفة ، كل هذه فضائل أساسية ، لا يعيش مجتمع كريم بدونها ، مهما تقدّمت الحياة ، واختلفت الاتجاهات ، ومن ثم فلا تدرج في الأخذ بها ، وهناك أمور يجمع البشر كافة على قبحها ، وهي رذائل مدمّرة ، كالقتل ، والسرقة ، والغصب ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وجميع ضروب الغش ، في المعاملات ، حرّمها تحريمًا لا هوادة فيه ، إنّما هي البراءة الكاملة ، والابتعاد التّام والرفض القاطع الصّريح .

ففي الزنا قال - سبحانه - : ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ . [الإسراء ، الآية : ٣٢]

وفي القتل بغير حق ، جاء قوله - جلّ وعلا - : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ . [النساء : آية ٩٣]

وفي السرقة ، يقول - تقدست أسماؤه - : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ . [المائدة ، الآية : ٣٨] .

وفي أكل أموال الناس بالباطل ، يقول - سبحانه - : ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلّوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون﴾ . [البقرة، الآية : ١٨٨] .

وفي الغش للناس ، يقول رسول الله ، ﷺ : «من غشنا فليس منا» . (١)

وإذا كان حكم تحريم بعض هذه الأمور، قد جاء في الكتاب والسنة متأخراً ، وأن أكثرها وقع تحريمه في المدينة المنورة ، بعد قيام الدولة الإسلامية ، فلا يصحّ القول مطلقاً ، بأن تحريمها تم على مراحل ، إنما كان تحريمها دفعة واحدة ، لكن بيانها تأخر لوقت الحاجة ، وهذا الأمر من مرانة وسماحة ورقة الإسلام ، ومن لطف الله بعباده ، حتى لا يشقّ عليهم ، وأخذهم بالرفق ، وهو يقود خطاهم إلى طريقه المستقيم .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : كتاب الإيمان ، ص ١٠٨ ، ج ٢ ، طبعة دار الإفتاء .

التدرج في التشريع:

التدرج في التشريع أنواع عدة منها:

تدرج زمني: بمعنى أن الأحكام ما كانت تنزل في زمن واحد، وإنما كان منها المتقدم، ومنها المتأخر، كما هو معروف، فأحكام القانون الإسلامي، ما شرعت دفعة واحدة، وإنما استغرق تشريعها طيلة مدة النبوة.

تدرج في أنواع ما شرع من أحكام: وهذا أمر ظاهر، فإن المسلمين لم يكلّفوا بالتكليفات الكثيرة في بدء الإسلام، بل أخذوا بالرفق، تيسيراً على نفوسهم، فجاءت التكليفات قليلة أولاً، ليكون كل تكليف سابق، تمهيداً لقبول التكليف اللاحق.

تدرج بذكر الأحكام بشكل كلي: ثم يأتي التفصيل بعد ذلك، فالتشريع المكّي فيما تعرض له من أحكام عملية، جاء بشكل كلي، ثم جاء التشريع المدني، مفصّلاً لهذا الكلي^(١)

(١) عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة، ص ١١١، ط ٦، نقلاً عن الشاطبي، الموافقات: ج ٣، ص ٤٦، وما بعدها.

ولقد كان هذا التدرج في التشريع ، يشمل جانبين ، جانب ما فرض الله على عباده ، وجانب ما حرّم عليهم ، وهذا الأمر من رحمته - سبحانه - بخلقه ، ورأفته بهم ، أن جعل الدين يسراً ، فمن التدرّج في الفرض ، فريضة الصلاة إذ أن ذلك حدث على مرحلتين :

المرحلة الأولى: شرعت قبل الهجرة بقليل ، خمس مرات كل يوم وليلة ، ركعتين ركعتين ، ما عدا المغرب ، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : «فرضت صلاة الحضر والسفر ركعتين ، ركعتين ، فلما قدم رسول الله ، ﷺ ، المدينة ، واطمأن ، زيد في صلاة الحضر ، ركعتان ركعتان ، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة ، وصلاة المغرب لأنها وتر النهار» .

المرحلة الثانية: وهي التي استقرت عليها بركعاتها وأوقاتها كما هي الآن .

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء : ج ١ ، ص ٤٦٤ ، طبعة جامعة الإمام ، الرياض .

وكذلك الصوم، إذ كانت:

المرحلة الأولى: صوم يوم عاشوراء اختياريًا، وقد كان معروفًا عند العرب في الجاهلية. روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله، ﷺ، يصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه. فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه» (١).

المرحلة الثانية: صيام شهر رمضان مع التخيير بين أدائه لمن يطيق، وبين إخراج الفدية عن صيامه للفقراء والمساكين، قال - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ، أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾. [البقرة، الآية: ١٨٣].

إذ رخص الله - سبحانه - في إفطار المريض والمسافر، على أن يصوموا في أيام أُخر، وأما الذين يطيقونه، فيفطرون ويطعمون مسكينًا عن كل يوم، فهذا تخيير بين الصيام، وبين

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: مجلد ٤، ص ٢٤٤.

الإفطار، مع الفدية، ثم بعد ذلك كانت .
المرحلة الثالثة: وهي إلزام المسلمين بصومه ، ولا يجوز لمسلم
أن يفطر إلا بعذر، ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن
هُدًى للناس وبيّنات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم
الشهر فليصمه﴾ . [البقرة، الآية : ١٨٥] .

التدرج في التحريم

إن هنالك كثيراً من القضايا، ضربت جذورها في أعماق النفوس، وتغلغلت في حنايا الصدور، فاتخذت شكل تقليد اجتماعي، أو عُرف دولي، وهنالك أمور أدمن عليها الناس، فلا سبيل للانفكاك عنها في لحظة عابرة، وخطوة واحدة، إن مثل هذه القضايا، قد وقف فيها الإسلام موقف المتأنّي المتمهل، الذي يؤمن أن البطء مع الشفاء، خير من العجلة مع الهلاك، ومن هذه الأمور ما يلي:

شرب الخمر:

إذ أن الله - سبحانه - مهّد لتحريمها ببيان ضررها، ووجود الإثم فيها، قال - تعالى - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ . [البقرة، الآية: ٢٢٠] .

ثم بعد ذلك حرّمها، وقت أداء الصلاة، كي لا تذهب بعقول المصلّين، وتغطي على أذهانهم، وليقفوا بين يدي ربهم بكامل قواهم العقلية والنفسية، يسألونه الرحمة، ويستعيذونه من العذاب، - قال سبحانه - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

تَقَرَّبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴿٤٤﴾ .

[النساء، الآية : ٤٤]

ثم بعد ذلك، حرّمت تحريمًا قاطعًا حاسمًا لا هوادة فيه، قال - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ . [المائدة، الآيتان : ٩٠ ، ٩١] .

لقد ذكرت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - هذه الحكمة الجليلة وأثر التدرّج في نفوس المدعوّين، بقبول تشريعات الإسلام والاستجابة لما جاءت به إذ قالت : «إن أول ما أنزل منه - أي القرآن - سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر، لقالوا لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل لا تزنوا، لقالوا لا ندع الزنا أبدًا» (١)(٢)

(١) صحيح البخاري : ج ٣ ، ص ٢٢٧ ، باب تأليف القرآن .

(٢) ظاهر كلام أم المؤمنين الجمع بين تحريم الخمر وتحريم الزنا بالتدرّج =

الميسر:

فقد بدأ الله التمهيد لتحريمه بجعله كالخمر في الإثم ،
وأن إثمه أكبر من نفعه ، والإثم هو العمل المكروه الصارف
عن فعل الخير.

ثم كان تحريمه بالكلية ، مع الخمر ، فهما رجس من عمل
الشیطان ، ولا بد من الإقلاع عنهما ، والابتعاد عن ساحتها.

= فيخيل للقارىء أن تحريم الزنا تم على مراحل كالخمر وليس ذلك
بصحيح ، وليس هو مراد أم المؤمنين فإنها تعلم أن الزنا حرم دفعة
واحدة في خطوة حاسمة ﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً﴾
بل غايتها بيان أول ما نزل مشيرة إلى الحكمة الإلهية في ترتيب التنزيل ،
وأن أول ما نزل من القرآن الدعاء إلى التوحيد والتبشير للمؤمن والمطيع
بالجنة وللکافر والعاصي بالنار ، فلما اطمأنت النفوس على ذلك نزلت
الأحكام . وظاهر هذا الحديث مغاير لما ورد أن أول شيء نزل ﴿اقرأ
باسم ربك . . ﴾ وليس فيها ذكر الجنة والنار فلعل من مقدرة أي من
أول ما نزل أو المراد سورة المدثر فإنها أول ما نزل بعد فترة الوحي ، وفي
آخرها ذكر الجنة والنار ، فلعل آخرها نزل قبل نزول بقية سورة اقرأ .
راجع فتح الباري : ج ١ ، ص ٤٠ .

الربا:

فقد حرم الله في المرحلة الأولى منه، الأضعاف المضاعفة، تمهيداً لتحريمه جملة واحدة، قال - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. [آل عمران، الآية: ١٣٠].

وبعد ذلك كانت الخطوة الثانية، بعد أن أقلعوا عن أكل الأضعاف المضاعفة منه، وبعد أن تهيأت نفوسهم لحكم الله القاطع، حَرَّمَ عليهم جملة واحدة، قال - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبَتُّمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾. [البقرة، الآيتان: ٢٧٨، ٢٧٩].

ثم يقف رسول الله، ﷺ، بعد ذلك في حجة الوداع، ينفذ أمر الله، بوضع ربا الجاهلية كله، بادئاً برِّبَا عَمَّه العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه^(١).

(١) راجع السيرة النبوية لابن كثير: مجلد ٤، ص ٢٩٣.

تضخيم الدعوة على حساب التشريع

إن هنالك مفهوماً خاطئاً، شائعاً لدى كثير من الناس، إذ يحسب هؤلاء أن الأحكام التي شرعها الله مما أحلّ وحرّم، خاضعة لقاعدة التدرّج، فلا بأس عندهم أن يبدأ مع الناس بالدعوة إلى الإسلام، بدايتها الأولى، فطالبهم بالصلاة والصيام، ونحرّم عليهم ما حرّم الله، بصورة التدرّج، وهذه فكرة لا تخلو من الخطأ والتسرّع، وما من ريب أن هذه الفكرة تعتمد على تضخيم جانب الدعوة إلى الله، على حساب جانب ما شرع للناس، وبينّ، لأن أصحابها يعتقدون أن مصلحة الدعوة، هي التي تُحدّد الأخذ بذلك، وإن كانت الأحكام قد استقرّت.

حدثني بعض الإخوة ممن ذهبوا إلى بلاد الغرب، أن بعض الشباب المسلم هنالك، يطالب بعض من دخلوا الإسلام وآمنوا به قريباً، بركعتين أول النهار، وركعتين آخره، ويخيره في الصوم، بين الصوم والكفارة، ويطالبه بالابتعاد عن الخمر وقت أداء الصلاة، حرصاً على عدم نفوره، وابتعاده عن الإسلام، إذا طالبه بكل ذلك دفعة واحدة، بل إن أحد

الإخوة قد وجه سؤالاً للشيخ علي الطنطاوي، عبر برنامج (نور وهداية) قائلاً له: إِنَّ بعض مَنْ ندعوهم إلى الإسلام يستجيبون لنا، لكنهم يرفضون ترك الخمر، فهل نقبل منهم ذلك ونرضى بإسلامهم؟ وفي الواقع أن الشيخ طرح سؤالاً كجواب على سؤالهم، قال فيه: أنا لا أدري هل نسمح لهم بذلك، فنحلّ ما حرّم الله ونغيّر ما استقرّ حكمه؟ وإذا لم نسمح لهم، هل نجعل قضية إصرارهم على شرب الخمر عائقاً يمنعهم من دخول الإسلام؟ وأيهما أشدّ ضرراً؟ وكأنه كان له رأي تورّع عن الإدلاء به وذكره، والذي يجب أن نفتنع به هو (أننا لو تدرّجنا مع شارب الخمر مثلاً، وسمحنا له وهو المسلم الحديث عهداً بالإسلام، باحتساء هذا القليل، لخالفنا الإسلام وأوقعنا غيرنا في هذه المخالفة، وفتحنا باب التحليل لما حرّم الله، أمام الآخرين من ضعاف الدّين، لهذا نرفض أسلوب التدرج، وندعو إلى تقديم الإسلام كما هو^(١)).

(١) محمد بن إبراهيم الشيباني، حياة الألباني وآثاره: ج ١، ص ٣٩٨،
الدار السلفية.

ولقد تدفع الحماسة، أصحاب الدعوات بعد الرسول والرغبة الملحة في انتشار الدعوات وانتصارها، إلى استمالة بعض الأشخاص أو بعض العناصر، بالاغضاء في أول الأمر، عن شيء من مقتضيات الدعوة، يحسبونه هم ليس أصلاً فيها، ومجاراتهم في بعض أمرهم، كي لا ينفروا من الدعوة ويخاصموها، ولقد تدفعهم كذلك، إلى اتخاذ وسائل وأساليب لا تستقيم مع موازين الدعوة الدقيقة، ولا مع منهج الدعوة المستقيم، وذلك حرصاً على سرعة انتصار الدعوة وانتشارها، واجتهاداً في تحقيق (مصلحة الدعوة)، ومصلحة الدعوة الحقيقية في استقامتها على النهج، دون انحراف قليل أو كثير، فلا يجوز أن يحسب حملة الدعوة حساب هذه النتائج، إنما يجب أن يمشوا على نهج الدعوة الواضح الصريح، الدقيق، وأن يدعوا نتائج هذا الاستقامة لله (٢).

إن الذي نراه، أن التدرج في الأحكام بعد استقرارها لا يجوز، وإنما التدرج مع الناس يكون في الدعوة إلى الله -

(٢) طريق الدعوة في ظلال القرآن لسيد قطب، جمع وإعداد أحمد فايز: ج ١، ص ١٧٨، مؤسسة الرسالة.

سبحانه - وأن أسلوب التدرّج في الدعوة ينبغي أن ينتظم في خطة مدروسة، هي من أكبر مهمّات الفكر الواقعي، وتكون هذه الخطة ذات محورين متكاملين:

المحور الأول:

هو التدرج بتقديم ما هو أصل على ما هو فرع، فيبدأ بالأهم، يقنع الناس به، ويحملهم على قبوله، فإذا ما استقرّ في القلوب، واستجابت له النفوس، انتقل إلى ما دون ذلك من أمور، تأسياً برسول الله، ﷺ، حينما أنفق ثلاث عشرة سنة، في معالجة العقيدة، وبعض العبادات، لينتقل بعد ذلك إلى معالجة ما هو فرع من السلوك العلمي، وأن هذا الأمر ليتجلّى جلاءً واضحاً لا لبس فيه ولا غموض، في وصيته، ﷺ، لمعاذ بن جبل - رضي الله عنه - حين بعثه إلى اليمن، إذ قال له:

«إنك ستأتي قومًا من أهل الكتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإذا هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة، تؤخذ من

أغنيائهم ، فتردّ على فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لك بذلك ،
فإيّاك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها
وبين الله حجاب» . (١) .

إن ما ورد من تدرج في التبليغ ، والبداية بالمهم في حديث
معاذ - رضي الله عنه - ليس إلا إرشاداً نبوياً بل تدبيراً إلهياً ،
يتجاوز الحالة الخاصة في تحويل أهل الجاهلية من واقع
جاهليتهم الباطلة ، إلى الحياة الإسلامية ، وكل واقع بعيد
عن الإسلام .

إن انفكاك القرون عما ألفت ، وانتقالها إلى طور جديد من
الوعي والسداد ، لن يتم دفعة واحدة ، ولن يكون بأمر مباشر
يصدر لها في معظم الأحيان ، فلا بد أن يسبق الانتقال مرحلة
إعداد ينشأ عنها العزم على ذلك الانتقال ، ويتجلى ذلك في
موقف لرسول الله ، ﷺ ، مع وفد ثقيف ، إذ أنه لما قدم وفد
ثقيف على رسول الله ، ﷺ ، دعاهم أول ما دعاهم إلى
التوحيد ، فأعلنوا إسلامهم ، ثم اشترطوا عليه أن يدع لهم
اللات ثلاث سنين ، فأبى عليهم أن يدعها شيئاً مسمى ، إلا

(١) صحيح البخاري مع الفتح : كتاب المغازي ، ج ٨ ، ح ٤٣٤٧ .

أن يبعث معهم أبا سفيان بن حرب، والمغيرة بن شعبة،
ليهدمهاها، وسألوه مع ذلك ألا يصلوا، وألا يكسروا
أصنامهم بأيديهم، فقال: «أما كسر أصنامكم بأيديكم،
فسنعفيكم من ذلك، وأما الصلاة، فلا خير في دين لا صلاة
فيه»، فقالوا: سنؤتيكها وإن كانت دناة، ولا يستعمل
عليهم غيرهم، فأجابهم إلى ذلك، وعن جابر - رضي الله عنه
- قال: اشترطت ثقيف على رسول الله إذ بايعت، أن لا
صدقة عليها ولا جهاد، وأنه سمع رسول الله، ﷺ، يقول
بعد ذلك سيتصدّقون، ويجاهدون إذا أسلموا^(١).

إنها حكمة النبوة في التدرّج معهم، إلى الوصول إلى
الإيمان الصحيح، بأيسر سبيل، ولقد كانت نتيجة ذلك،
إسلام القوم، وتهديم اللات، واندحار الكفر والوثنية من
ديارهم إلى غير رجعة.

إن تدرّج رسول الله، ﷺ، معهم، من خلال بدايته
بالعقيدة أولاً، وموافقته لهم على الإعفاء من الصدقة
والجهاد، قد تحقّق به وعد الله الذي جاء على لسان رسول

(١) سنن أبي داود، ح ٣ الخراج والإمارة، ص ٤٢٠، دار الحديث.

الله، ﷺ، حين قال لأصحابه، إنهم سيتصدّقون
ومجاهدون، فلقد أسلمت ثقيف فيما بعد، وجاهدت في الله
حق جهاده واعتصمت بإسلامها، ولاذت بإيمانها، يوم طغى
سيل الردّة الخطير.

يقول المغيرة بن شعبه - رضي الله عنه - لقد دخلوا في
الإسلام، فلا أعلم قومًا من العرب، بني أب وقبيلة، كانوا
أصح إسلامًا، ولا أبعد أن يوجد فيهم غشّ لله ولكتابه
منهم^(١).

فليس من الحكمة مثلاً، أن تواجه رجلاً كافرًا لا يؤمن
بدين، فتقيم معه حوارًا لإقناعه بنزع خاتم ذهب من يده،
أو التخلي عن ثوب حرير يلبسه ولقد سمعت عن بعض
الإخوة، الذين يقومون بالدعوة إلى الله في الخارج، أنه جاءت
إليهم في أحد المراكز الإسلامية فتاة، أرادت أن تعتنق
الإسلام، ولم يكن لباسها محتشماً، فما كان منهم إلا أن طلبوا
منها أن تذهب لتعود محتشمة إليهم، ثم لتسأل بعد ذلك عن
الإسلام، فذهبت إلى غير رجعة، إن هذا الأسلوب، ليزكّرنا

(١) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ج ١، ص ٣١٣ - ٣١٤.

بموقف بعض علماء الدولة العثمانية في القرن الماضي، حين بعث بعض القياصرة للخليفة العثماني، مبدئياً رغبته في اعتناق الإسلام، هو وأركان دولته، فأرسل لهم وفدًا من العلماء، وهياً لهم استقبلاً ضخماً، وأعدت لهم مأدبة فاخرة من الطعام، عليها بعض زجاجات الخمر، فثارت ثورة العلماء على رؤية هذا المنكر، وبدعوا ببيان حكم الله في الخمرة، وتحريمه لها، وعقوبة من يتعاطاها، فقال لهم القيصر، إذن لا حاجة لنا بما عندكم^(١).

وكان المفروض بهؤلاء، أن يبدعوا معهم بالدعوة إلى التوحيد، فإذا ما اقتنعوا بالإسلام، والتزموا بالعقيدة، انتقلوا بعد ذلك لبيان حكم الله في مثل هذه الأمور، يقول الشيخ الألباني، حينما سُئل عن عرض الإسلام على الناس في مثل هذه الحالة: «إن التدرج هنا مطلوب، ومفروض، إذ لا بد

(١) هذه القصة، ذكرها الشيخ علي الطنطاوي، في درسه (نور وهداية) رابع أيام رمضان المبارك عام ١٤٠٩ هـ، نقلاً عن الشيخ سعيد الباني، شيخ الشام، وذكرها الشيخ عبدالنعيم حسنين، في محاضرة له في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، نقلاً عن كتاب لسفير روسيا القيصرية في إيران صدر باللغة الفارسية.

من تقديم الأهم فالأقل أهمية، لأنك لا تستطيع أن تطبق أو تطلب العلم كله، لأن العلم إن طلبته كثير، والعمر قصير عن تحصيله، فقدّم منه الأهم»^(١).

المحور الثاني:

التدرّج في استبدال الصورة الواحدة بالانتقال من الأدنى إلى الأعلى ويشمل ذلك ما يأتي:

تدرج المسلم مع نفسه:

إن حركة الإسلام في إصلاح النفس البشرية تعتصم بالأنموذج الكلي وتصرّ على أن الدين لا بدّ وأن يؤخذ جملة واحدة إلا أنه لبلوغ الكلّ لا بدّ من البدء بالجزء، فهي لا تؤمن ببعض وتكفر ببعض، بل تؤمن بالإسلام كلّ، ولكنها تحاول أن تطبّق منه ما تيسّر.

ولقد كانت فطرة الله في شفاء نفوس خلقه إذا اعتلت، روحياً وجسدياً، أن لا يكون ذلك دفعة واحدة، بل بالتدرج، فيتناول المريض علاجه جرعة جرعة ليقترّب من الشفاء تدريجياً، ولو تناوله دفعة واحدة فقد يؤذي جسمه،

(١) محمد بن إبراهيم الشيباني، حياة الألباني وآثاره: ج ١، ص ٣٩٨، الدار السلفية.

ويرد موارد الهالكين، وكذلك شفاء روحه، فالسَّمَوِّ بالنفس الإنسانية، لتبلغ الأفق الأمل، لن يكون في لحظة واحدة. إن الطّاعات تسمّى إيماناً وديناً، وإذا ثبت هذا، علمنا أن من كثرت عبادته زاد إيمانه ودينه، ومن نقصت عبادته، نقص دينه، يؤمر الإنسان بأداء العبادة لربّه، ويحتاج إلى فترة من المجاهدة والتوجه، والإخلاص، حتى يصل إلى الدرجة المثلى، وهي الإحسان، «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»^(١). وهذا من جوامع الكلم التي أوتيها عليه الصلاة والسلام، لأننا لو قدرنا أن أحداً قام في عبادة، وهو يعاين ربّه - سبحانه وتعالى - لم يترك شيئاً مما يقدر عليه، من الخضوع والخشوع، وحسن السّمت، واجتماعه بظاهره وبباطنه، على الاعتناء بتتميمها على أحسن وجوهاها، إلا أتى به، اعبد الله في جميع أحوالك، كعبادتك في حال العيان، فإن التتميم المذكور في حال العيان، إنما كان لعلم العبد باطلاع الله - سبحانه وتعالى - عليه، فلا يقدّم العبد على تقصير في هذا الحال، للاطلاع عليه^(٢)، وهذا لن يصل إليه

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: مجلد ١، ص ١٥٧.

(٢) المرجع السابق، الهامش، ص ١٥٧ - ١٥٨.

الإنسان، إلا بعد أن يتدرّج عبر معارج الطاعة، ومرتقيات الكمال ليصل إلى هذا المقام المحمود.

تدرج المسلم مع غيره:

إنه لمن الصعب على كثير من الناس، أن ينخلع عن فكره وواقعه وعاداته، خلال طرفة عين، لذلك لا بد للدعاة أن يقدرُوا ذلك فلا يحاولون نقلهم من واقعهم ذلك، إلى المثالية السامقة دفعة واحدة. إن شيخ الإسلام - رحمه الله - قد قرر ذلك بأدلة وبراهين بالنزول عن المثالية السامقة إلى واقع دونها، والرضا به والسكوت عنه، إذا كان في الخروج على هذا الواقع ضرر، إلا أنه لم يغفل بجانب ذلك السعي في التدرّج، في إصلاح الأحوال، حتى يكمل الناس ما لا بدّ لهم منه، كما يجب على المعسر، السّعي في وفاء دينه، وإن كان في الحال، لا يطلب منه إلا ما يقدر عليه^(١).

يحكي عن عمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - أن ابنه عبدالملك قال له: «مالك لا تنفذ الأمور؟ فوالله لا أبالي لو أن القدور غلت بي وبك في الحق، فقال له عمر، لا تعجل يا

(١) راجع كتاب السياسة الشرعية، لابن تيمية: ص ٣٦، وما بعدها، دار الأرقم، الكويت.

بني، فإن الله ذم الخمر مرتين وحرّمها في الثالثة، وإني أخاف أن أحمل الحقّ على الناس جملة، فيدفعوه جملة، وتكون من ذا فتنة»^(١).

حدثني بعض الإخوة من الطلبة الأفارقة، أن بعض الدعاة ممن غابت عنهم هذه الحقيقة، قد عادوا إلى بلادهم، متحمسين لدعوة الناس للأخذ المباشر عن سنة رسول الله، ﷺ، والانخلاع من المذهبية الفقهية، وغالبية رؤاد المساجد هنالك، ممن يتبعون المذاهب، فنفر كثير من الناس منهم، وأدى ذلك إلى ضرر بالغ، إذ تفرق المسلمون داخل المساجد، فبعد أن كانوا يصلون جميعاً في صلاة واحدة، أصبحت تقام في المسجد أربع جماعات.

إن التعصب المذهبي قصور في الفقه، واتباع سنة الرسول، ﷺ، هي الواجب، لكن التقليد المذهبي، أقل ضرراً مما ترتّب عليه اجتهاد أولئك، من فرقة وعداوة، وما

(١) محمد الخضر حسين، الدعوة إلى الإصلاح: ص ٥، القاهرة،

١٣٤٦ هـ.

وانظر حلية الأولياء، لابي نعيم، ح ٥، ص ٢٨١ ومناقب عمر بن عبدالعزيز لابن الجوزي ص ٨٨.

ذلك إلا لأنهم لم يحيطوا علمًا بهذه القضية، وهذه المشكلة الآن، يعاني منها الإخوة المجاهدون في أفغانستان، إذ انطلق بعض الدعاة، ممن لا يرون أبدًا النزول عن المثل السامق إلى مثل أقل منه، مقابل الحفاظ على تأخي المسلمين، وجمع شملهم، وتوحيد كلمتهم. انطلقوا يدعون إلى محاربة المذهبية، واعتبار الخلاف المذهبي حتى في الفروع جريمة يجب أن تتوقف، والنظر إلى أتباع المذاهب الفقهية نظرة حقد وكرهية.

وفي رسالة وجهها سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز إلى عموم علماء المجاهدين الأفغان، نبّه إلى هذا الخطر، وحذّر من انتشاره فقال: «وأنتم تعلمون - حفظكم الله - أن الخلاف المذهبي في أمور الفروع واقع منذ قديم الزمان، ولم يؤدّ ذلك إلى البغضاء والتشاحن والشقاق، لأنّ الأمة الإسلامية متفقة في الأصول والقواعد، وقد وجد الخلاف الفقهي بين الأئمة الأربعة - رحمهم الله - ابتداءً بالإمام أبي حنيفة - رحمه الله - ويتلوه في ذلك الإمام مالك - رحمه الله - ثم الإمام الشافعي - رحمه الله - ثم الإمام أحمد بن حنبل -

رحمه الله - ولم يحدث بينهم بالرغم من ذلك شيء من النفرة والفتنة، بل كانوا على الرغم من اختلافهم في النظر والاجتهاد أخوة متحابين، يثني كل واحد منهم على الآخر، ويقدمه على نفسه.

هذا هو الذي يجب أن يسود بين العلماء وإن اختلفت آراؤهم في مسائل الفروع، وأنتم أيها الإخوة العلماء المجاهدون الأفغان تعلمون أن المسلمين قد نفروا للجهاد معكم من مختلف البلدان، وهم على مذاهب مختلفة، فمنهم الحنفي، ومنهم المالكي، ومنهم الشافعي، ومنهم الحنبلي، وأنتم - وفقنا الله وإياكم - أولى من يبين للعامة ذلك، ويحذّره من خطر الوقوع في حبال كيد الكافرين، بما يشيعونه بين العامة من أن المجاهدين من العرب خاصة، جاءوا لهدم المذهب الحنفي، وأنتم تدركون أن هذا من دسّ الكافرين للتفريق بين المسلمين، وبذر الفتنة بينهم، ولا يخفاكم أن أتباع الأئمة المجتهدين لم يكونوا يفسقون من يخالفهم، فضلاً عن أن يكفّروه، ولم يكونوا يرون اتباع إمام غير إمامهم منكراً تجب محاربته، وهذه هي عقيدة علماء

المسلمين جميعاً»^(١).

وما أعظم ما قاله ابن القيم - رحمه الله - في هذا المجال :
«وإذا وصف العمل بما فيه من الفساد، مثل كونه من
عمل الشيطان، يمنع ذلك، أن يدفع به مفسدة شرّ منه
وأكبر، وأحبّ إلى الشيطان منه، فيدفع بما يُحبّه الشيطان، ما
هو أحبّ إليه منه، ويحتمل ما يبغضه الرحمن، لدفع ما هو
أبغض إليه منه، ويفوت ما يُحبّه، لتحصيل ما هو أحبّ إليه
منه»^(٢).

فإذا كان ذلك فيما هو شرّ، ومن عمل الشيطان، فما بالك
بأمور، قد يتكوى بعضهم فيها على دليل.

جاء في البخاري، عن الأسود بن يزيد النخعي، قال :
قال لي ابن الزبير، كانت عائشة تسرك كثيراً، فما حدثتك
في الكعبة؟ قلت : قالت لي : قال النبي، ﷺ : «يا عائشة،
لولا أن قومك حديث عهدهم - قال ابن الزبير بكفر -
لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين، باب يدخل الناس منه،

(١) مجلة المجاهد، العددان الخامس والسادس، ١٤٠٩ هـ،

ص ٣٢، ٣٣.

(٢) ابن القيم، السماع : ص ٣١٢، رسالة دكتوراه، تحقيق راشد الحمد.

وباب يخرجون، ففعله ابن الزبير» (١).

وروي الإمام أبوداود، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: جاءت امرأة إلى رسول الله، ﷺ، ونحن عنده، فقالت: زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس، قال: وصفوان عنده، قال: فسأله عما قالت، فقال: يا رسول الله، أما قولها يضربني إذا صليت، فإنها تقرأ بسورتين، وقد نهيتها، قال: فقال رسول الله، ﷺ: «لو كانت سورة واحدة لكفت الناس»، قال: وأما قولها يفطرني إذا صمت، فإنها تنطلق تصوم، وأنا رجل شاب، فلا أصبر، فقال رسول الله، ﷺ: «لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها، وأما قولها، إني لا أصلي حتى تطلع الشمس، فإننا أهل بيت عرف لنا ذلك، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس، قال: «فإذا استيقظت يا صفوان فصل» (٢).

إن ترك التعنيف له في ذلك أمر عجيب من لطف الله -

(١) صحيح البخاري مع الفتح: كتاب العلم، ج ١، ص ٢٢٤ ج ١٢٦.

(٢) سنن أبي داود مع عون المعبود: ج ٧، ص ١٢٩، المكتبة السلفية،

المدينة المنورة.

سبحانه - بعباده ومن لطف نبيّه ورفقه بأمتّه ، ويشبه أن يكون ذلك منه على معنى ملكة الطّبع ، واستيلاء العادة ، فصار كالشيء المعجوز عنه ، وكأن صاحبه في ذلك بمنزلة من يغمى عليه ، فعذر فيه ، ولم يؤنب عليه ، ويحتمل أن يكون ذلك إنّما كان يصيبه في بعض الأوقات دون بعض ، وذلك إن لم يكن بحضرته من يوقظه ويبعثه من المنام ، فيتهدى به النّوم حتى تطلع الشمس دون أن يكون ذلك منه في عامّة الأوقات ، فإنه قد يبعد أن يبقى الإنسان على هذا في دائم الأوقات ، وليس بحضرته أحد ، لا يصلح هذا القدر من شأنه ، ولا يراعى مثل هذا من حاله ، ولا يجوز أن يظنّ به الامتناع من الصّلاة في وقتها ذلك مع زوال العذر بوقوع التنبيه والإيقاظ ممّن يحضره ويشاهده . والله أعلم .

وقال في «عون المعبود» عن هذا الحديث : «الحاصل أن أبا صالح ليس بمتفرد بهذه الرواية عن أبي سعيد بل تابعه أبوالمتوكل عنه ثم الأعمش ليس بمتفرد أيضًا بل تابعه حميد أو ثابت ، وكذا جرير ليس بمتفرد بل تابعه حماد بن سلمة»^(١) .

(١) عون المعبود: ج٧، ص١٣١، طبعة المكتبة السلفية بالمدينة .

لقد بين رسول الله، ﷺ، في حديث الكعبة، وجه الحق الذي يجب أن يكون، لكنه لم يغفل الواقع القائم، وقد يترتب على التحقيق الفعلي، لما يجب أن يكون عليه الأمر في النهاية، ضرر يُصيب المسلمين، فاكتفى بإثبات الحق قولاً، وإرجاء تحقيقه عملاً، مراعاة للواقع.

إن قريشاً كانت تعظم الكعبة جداً فخشي الرسول، ﷺ، أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام، أنه غير بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك، ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر، خشية الوقوع في أنكر منه، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ولو كان مفضولاً ما لم يكن محرماً^(١).

وهذا الذي ذكر يؤخذ من حديث زوجة صفوان، ويؤيد ذلك ما قاله علي بن أبي طالب - رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله»^(٢)، وما يقوله عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه: «ما أنت بمحدث

(١) صحيح البخاري مع الفتح: ج ١، ص ٢٢٥.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ج ١، ص ٢٢٥.

قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»^(١) .
ونخلاصة القول إن الدعوة إلى الله - سبحانه وتعالى -
ليست شيئًا من غير تشريع ، كما أن التشريع لا يكمل فهمه
من غير دعوة ، وأنه لا داعي لإطلاق الحكم بجواز التدرج في
كل شيء ، لمجرد الحرص على كسب أنصار جدد للدعوة .
وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : المقدمة ، باب النهي عن الحديث بكل
ما يسمع ، ص ٧٦ .

المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - حياة الألباني وآثاره لمحمد الشيباني ، طبعة السلفية .
- ٣ - الدعوة إلى الإصلاح لمحمد الخضر حسين - القاهرة ، ١٣٤٦ هـ .
- ٤ - السماع لابن قيم الجوزية تحقيق راشد الحمد ، رسالة دكتوراه ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة .
- ٥ - سنن أبي داود مع عون المعبود ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .
- ٦ - السياسة الشرعية لابن تيمية ، طبعة دار الأرقم ، الكويت .
- ٧ - السيرة النبوية لابن كثير ، طبعة دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٨ م .
- ٨ - صحيح مسلم بشرح النووي ، نشر رئاسة ادارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض .
- ٩ - الطبقات الكبرى لابن سعد ، دار صادر ، بيروت .

- ١٠ - طريق الدعوة في ظلال القرآن لسيد قطب، جمع أحمد فايز، مؤسسة الرسالة ١٩٨١م.
- ١١ - فتح الباري لابن حجر، طبعة جامعة الإمام، الرياض.
- ١٢ - لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت ١٩٦٨م.
- ١٣ - المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية لعبدالكريم زيدان، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
تعريف التدرج لغة	٧
تعريف التدرج اصطلاحاً	٧
ما لم يجز فيه التدرج	٨
العقيدة	٨
الأخلاق الأساسية	١٢
التدرج في التشريع	١٤
١ - تدرج زمني	١٤
٢ - تدرج في أنواع ما شرع من أحكام	١٤
٣ - تدرج بذكر الأحكام	١٤
التدرج في التحريم	١٨
١ - شرب الخمر	١٨

٢٠	٢ - الميسر
٢١	٣ - الربا
٢٢	تضخيم الدعوة على حساب التشريع
٣٠	تدرج المسلم مع نفسه
٣٢	تدرج المسلم مع غيره
٤١	المصادر والمراجع

منشورات دار العاصمة

سلسلة نحو تصحيح العقيدة:

- * الإرشاد إلى توحيد رب العباد / الشيخ عبدالرحمن بن حماد آل عمر ٥ ر.س
- * وجوب التحاكم إلى الله / الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س
- * حقيقة التصوف / الشيخ صالح الفوزان ٣ ر.س
- * تعريف البهجة / الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س
- رسائل للدعاة وطلاب العلم:
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / للحافظ ابن حجر العسقلاني ٢ ر.س
- * في بناء الشخصية الإسلامية / د. زيد بن عبدالكريم الزيد ٤ ر.س
- * الوسطية في الإسلام / د. زيد بن عبدالكريم الزيد ٤ ر.س
- * رسالة إلى المدرسين والمدرسات / عبدالواحد المهيدب ٤ ر.س
- * إيقاف النبيل على حكم التمثيل / عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم ٤ ر.س
- * الأحكام بين مراحل العمل في دعوة النبي ﷺ / د. يوسف أبوهلالة ٤ ر.س
- * التدرج بين التشريع والدعوة / د. يوسف أبوهلالة ٣ ر.س
- * الدعوة إلى الله / الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س
- * تعقيبات على صفوة التفاسير / الشيخ صالح الفوزان ٤ ر.س
- * وفتات دعوية في رحلة سفير الدعوة الول مصعب بن عمر إلى المدينة / د. زيد بن عبدالكريم الزيد ٣ ر.س
- * تأملات في قصة الثلاثة الذين تخفوا في غزوة تبوك / د. زيد بن عبدالكريم الزيد ٣ ر.س
- * الحكمة في الدعوة إلى الله (تعريف وتطبيق) / د. زيد بن عبدالكريم الزيد ٥ ر.س

* ضوابط رئيسية في تقويم الجماعات الإسلامية /

د. زيد بن عبد الكريم الزيد ٢ ر.س

رسائل إلى شباب الأمة:

* مشكلة في طريق الشباب / إعداد صالح التميمي

تقديم الشيخ ناصر العمر ٣ ر.س

رسائل توجيهية ووعظية:

■ كن في الدنيا كأنك غريب / الشيخ عمر العيد ٣ ر.س

■ اغتنام الأجر في صلاة الفجر / عبدالرحمن الزيد ٢ ر.س

■ إلى أصحاب الأسرة البيضاء / الشيخ عمر العيد

* رسالة من فتاة غيرة إلى الرجال / الشيخ سعيد بن مسفر ٣ ر.س

* أحاديث ثابتة نحن منها غافلون / محمد بن عبدالمحسن السلطان ٣ ر.س

* مطلة الكتمان / الشيخ يوسف المطلق ٢ ر.س

* متى نتعظ / عائشة بنت عمر ٢ ر.س

■ وقفة مع الامتحانات / الشيخ عمر العيد ٣ ر.س

* رسائل إلى الأوبة / الشيخ عبد الوهاب الطريفي ٢ ر.س

رسائل في إصلاح المجتمع:

* تذكرة أولي الغير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر /

الشيخ عبدالله القصير ٤ ر.س

* وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / الشيخ عبدالعزيز ابن باز ٣ ر.س

* الإعلام ببعض أحكام السلام / عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم ٤ ر.س

* الطائفة / الشيخ يوسف المطلق ٢ ر.س

* خطر الجريمة الخفية / الشيخ يوسف المطلق ٢ ر.س